

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كۆماری عێراق
ئە مۆندەلێه ئێ گشتی ئێ لێوێه ئێ وه زێڕان
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers



جُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِ
الْأمانة العامة لمجلس الوزراء

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٨

استناداً الى قرار لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الامن رقم ١٥١٨ لسنة ٢٠٠٣، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام الحذف على القائمة الموحدة الذي جاء من لجنة العقوبات الدولية بشأن العراق بحسب الآتي :

أولاً : حذف كيان (المنشأة العامة للسكر في ميسان) من قائمة العقوبات المفروضة بموجب قرار مجلس الامن رقم (١٤٨٣) لسنة ٢٠٠٣ وفقاً لاحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، والرقم المرجعي لها (IQe.٠٧٤).

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره.

ثالثاً : إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملزمة بشأن الكيان المشار اليه آنفاً .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٨/١١/